

Principles of Legal Studies

مبادئ الدراسات القانونية

Prepared by Dr. Ashraf Alrai

LAW612

Master of Digital law

Lecture 07



Principles of Legal Studies

Lecture 07

LAW612

Master of Digital law

Prepared by
Dr. Ashraf Alrai

www.midocean.ae

تناولنا في المحاضرة السابقة مجموعة من الموضوعات على النحو التالي:

➤ **السلطات المختصة بتطبيق القانون**

➤ **الضابطة العدلية**

➤ **النيابة العامة**

➤ **السلطة القضائية**



وسوف نستعرض في هذه المحاضرة مجموعة من الموضوعات على النحو التالي:



- نظرية الحق
- علاقة الحق بالقانون
- الحقوق اللصيقة بالشخصية وخصائصها
- الحقوق المالية
- حقوق الملكية الفكرية

نظرية الحق



تعد نظرية الحق في القانون نظرية قانونية وفلسفية تركز على مفهوم الحق وكيفية نشأته في النظام القانوني، كما تتناول هذه النظرية تعريف الحق باعتباره "المصلحة المشروعة التي يحميها القانون، سواء كانت هذه المصلحة شخصية، اجتماعية، اقتصادية، أو سياسية.

الفصل
07

وتنقسم الحقوق إلى حقوق طبيعية وحقوق مكتسبة؛ فأما الحقوق الطبيعية هي تلك التي يمتلكها الفرد بمجرد وجوده كإنسان، مثل الحق في الحياة والحرية، أما الحقوق المكتسبة فهي التي تمنحها القوانين والأنظمة مثل الحق في التعليم والعمل".

الفصل
07

ويعتبر البعض أن الحقوق تستند إلى مبادئ العدالة والإنصاف، بينما يرى آخرون أن الحقوق تنبع من العقد الاجتماعي أو من الاتفاقات والتشريعات القانونية، وتهدف القوانين إلى حماية الحقوق وضمان تحقيق العدالة من خلال تنظيم العلاقات بين الأفراد وتحديد واجباتهم وحقوقهم.

الفصل
07

وبالتالي يمكن للأفراد اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقهم في حال انتهاكها، كما يمكن تقييد بعض الحقوق لتحقيق مصلحة عامة أو لحماية حقوق أخرى، وذلك بناء على أساس قانوني.

الفصل
07

وتتداخل نظرية الحق مع العديد من النظريات القانونية والفلسفية الأخرى، مثل نظرية العقد الاجتماعي، ونظرية العدالة، وكلها تسعى لفهم كيفية تنظيم الحقوق والواجبات لتحقيق مجتمع آمن ومستقر، وللحق علاقة وثيقة بالقانون؛ فالقانون مثلاً يحدد الحقوق والواجبات بشكل واضح ودقيق، وذلك من خلال النصوص القانونية، إذ يتم تحديد ماهية الحقوق التي يتمتع بها الأفراد، وكذلك الالتزامات التي تقع على عاتقهم.

الفصل
07

كما أن القانون يوفر حماية للحقوق من خلال القواعد القانونية والمؤسسات القضائية؛ إذ يمكن للأفراد اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقهم إذا تم انتهاكها، وذلك لضمان تطبيق العدالة، فضلا عن أن القانون يحقق التوازن بين حقوق الأفراد وواجباتهم، وبين حقوق الأفراد وحقوق المجتمع.

الفصل
07

إذ يضع القانون حدودًا للحقوق الفردية إذا كان ذلك ضروريًا لحماية الصالح العام أو حقوق الآخرين، كما أن القوانين تضمن تنفيذ الحقوق من خلال آليات قانونية محددة، مثل المحاكم والشرطة والمؤسسات التنفيذية الأخرى، وهذه الآليات تضمن أن الحقوق ليست مجرد مفاهيم نظرية بل هي حقوق قابلة للتطبيق الفعلي.

الفصل
07

وإلى جانب ذلك؛ فالقانون يتطور باستمرار ليعكس التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وهذا يعني أن تعريف الحقوق وكيفية حمايتها يمكن أن يتغير بمرور الوقت، بناءً على التطورات في المجتمع، كما أن القانون يلعب دورًا في توعية الأفراد بحقوقهم وواجباتهم، مما يمكنهم من ممارسة حقوقهم بشكل صحيح ومطالبة بحمايتهم عند الضرورة، وبالتالي فإن الحق والقانون مرتبطان بشكل لا ينفصل؛ فالقانون يُعرّف الحقوق، ويحميها، وينظمها، ويضمن تنفيذها، ويساعد في بناء مجتمع عادل ومنظم؛ حيث تُحترم حقوق الأفراد، وتُحمَل المسؤوليات.

الفصل
07

وبالطبع تعتبر الحقوق اللصيقة بالشخصية جزءًا لا يتجزأ من الشخص ذاته، وتُعطى للفرد بمجرد كونه إنسانًا، وهذه الحقوق تُعدُّ غير قابلة للتصرف أو التنازل عنها، ولها أهمية كبيرة في حماية كرامة الإنسان وحقوقه الأساسية؛ فمثلاً يُعتبر الحق في الحياة أهم الحقوق اللصيقة بالشخصية، وهو الحق الذي يضمن حماية الفرد من الاعتداءات أو التهديدات، وكذلك الحق في الكرامة الإنسانية.

الفصل
07

حيث يضمن هذا الحق احترام كرامة الفرد ومعاملة إنسانية وبدون إهانة أو تحقير، كما أن الحق في الحرية يشمل حق الفرد في التنقل، واختيار مكان إقامته، وحرية التفكير والتعبير، وحرية الدين والمعتقد، فضلا عن الحق في السلامة الشخصية؛ بحيث يشمل هذا الحق حماية الفرد من التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة.

الفصل
07

وكذلك الحق في الأمان على نفسه وممتلكاته، والحق في الخصوصية؛ إذ يضمن هذا الحق حماية حياة الفرد الشخصية والعائلية، وعدم التعرض لتدخلات في شؤونه الخاصة، وكذلك الحق في الهوية وعدم التمييز وغيرها من الحقوق.

الفصل

07

أما بالنسبة للحق في الحياة؛ فالحق في الحياة هو الأساس الذي يقوم عليه كل الحق والآخرى، ويحمي هذا الحق الفرد من القتل والإعدام التعسفي، ويضمن توفير الظروف التي تحافظ على حياته، وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (في المادة 3): "لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه".

الفصل
07

كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (في المادة 6):
"الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمي هذا الحق. ولا يجوز
حرمان أحد من حياته تعسفا".

الفصل
07

وقد نص النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية (المادة 26):
المملكة تحمي حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية، كما جاء في الميثاق
العربي لحقوق الإنسان (المادة 5): "لكل فرد الحق في الحياة وفي الحرية وفي
الأمان على شخصه، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً".

الفصل
07

□ وكذلك بالنسبة للكرامة الإنسانية؛ فهذا الحق يضمن أن يُعامل كل فرد بكرامة واحترام، بغض النظر عن وضعه الاجتماعي أو الاقتصادي؛ وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 1): "يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق"، كما جاء في الميثاق العربي لحقوق الإنسان (المادة 5): "لكل فرد الحق في الحياة وفي الحرية وفي الأمان على شخصه، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً".

الفصل
07

إذن كل هذه الحقوق تعتبر حقوقاً لصيقة بالشخصية وتولد مع الإنسان بمجرد ولادته، ولا يجوز حرمانه منها، كما تعد الحقوق للصيقة بالشخصية جزءاً أساسياً من النظام القانوني والحقوق في العالم، ويتم حمايتها من خلال مواثيق دولية وتشريعات وطنية، بما في ذلك التشريعات العربية، وتهدف إلى ضمان كرامة الإنسان وحمايته من الانتهاكات، وتوفير بيئة عادلة تحترم حقوق الجميع دون تمييز.

خصائص الحقوق اللصيقة بالشخصية:

1. الصفة الطبيعية: الحقوق اللصيقة بالشخصية تعتبر جزءًا طبيعيًا من الإنسان، وتستمد وجودها من كونه إنسانًا؛ فهي ليست مرتبطة بأي تشريعات أو قوانين محددة، بل تنبع من الطبيعة البشرية نفسها.
2. عدم القابلية للتنازل أو النقل: فهذه الحقوق غير قابلة للتنازل أو النقل إلى شخص آخر؛ بحيث لا يمكن للفرد أن يتخلى عنها أو يتنازل عنها لصالح شخص آخر، فهي حقوق شخصية تلتصق بالشخص بذاته.

الفصل
07

3. الديمومة: أي أنها تظل مع الفرد طوال حياته؛ بمعنى أنها لا تسقط بمرور الزمن ولا تنتهي إلا بوفاة الشخص.
4. العمومية والشمولية: هذه الحقوق تنطبق على جميع البشر بدون استثناء، بغض النظر عن الجنس أو العرق أو الدين أو الجنسية أو أي عامل آخر؛ فهي حقوق عالمية يتمتع بها كل فرد.
5. الضرورة والأهمية: أي أن هذه الحقوق تعتبر ضرورية وأساسية لحياة كريمة وآمنة، وبدونها، لا يمكن للفرد أن يعيش حياة حرة وكريمة.

الفصل
07

6. الأولوية: تتمتع الحقوق للصيقة بالشخصية بأولوية على الحقوق الأخرى؛ فهي تُعتبر أساسًا لكل الحقوق الأخرى وتُعطى الأولوية في الحماية والتنفيذ.

7. الحماية القانونية الدولية والوطنية: هذه الحقوق محمية بموجب القوانين الدولية والوطنية؛ إذ تتضمن المعاهدات الدولية والدساتير الوطنية نصوًًا تضمن حماية هذه الحقوق والالتزام بها.

الفصل
07

أمثلة على خصائص الحقوق اللصيقة بالشخصية في المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية
في المواثيق الدولية:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: يحدد حقوق الإنسان الأساسية ويؤكد على عدم قابليتها للتصرف
وشموليتها.

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: يضمن حماية حقوق الإنسان الأساسية
ويحدد التزامات الدول في حمايتها.

الفصل
07

في التشريعات السعودية:

- النظام الأساسي للحكم: يحدد على حماية كرامة الإنسان وحقوقه وفق الشريعة الإسلامية، ويضمن حماية الحقوق للصيقة بالشخصية مثل الحق في الحياة والحرية والكرامة.

الفصل
07

في التشريعات العربية:

- الميثاق العربي لحقوق الإنسان: يؤكد على حماية الحقوق الأساسية للإنسان وعدم التمييز،
ويضمن حماية الحقوق اللصيقة بالشخصية.



الفصل 07

الحقوق المالية:

تعتبر الحقوق المالية هي التي تتعلق بالأموال المالية والمادية للفرد أو الكيان القانوني، وتشمل هذه الحقوق مختلف الجوانب المتعلقة بالملكية، العقود، والالتزامات المالية، والمعاملات الاقتصادية، ويمكن تقسيم الحقوق المالية إلى عدة فئات رئيسية، وسنقوم بتوضيح كل فئة مع أمثلة على ذلك.

الفصل

07

1. حقوق الملكية؛ وحقوق الملكية تعني حق الفرد في تملك الأصول المادية وغير المادية (مثل العقارات والأموال والأفكار)، وتشمل حقوق الملكية القدرة على استخدام والتصرف في الملكية بأي شكل يرغب فيه المالك، بما في ذلك البيع، التأجير، والرهن.

الفصل
07

أمثلة:

- الملكية العقارية: حق تملك الأرض والمباني.
- الملكية الفكرية: حق تملك الأفكار والاختراعات والعلامات التجارية.
- الملكية الشخصية: تملك الممتلكات الشخصية مثل السيارات والأثاث.

الفصل
07

2. حقوق الالتزامات والعقود

هذه الحقوق تتعلق بالاتفاقيات والعقود بين الأطراف المختلفة، والتي تتضمن من الالتزامات المالية مثل الدفع والتسليم وتقديم الخدمات.

الفصل
07

أمثلة:

- العقود التجارية: عقود البيع والشراء بين الشركات.
- عقود العمل: الاتفاقات بين أصحاب العمل والموظفين.
- القروض: الالتزامات المالية بين المقرضين والمقترضين.

الفصل
07

3. حقوق الديون والضمانات

تتعلق هذه الحقوق بالأموال المستحقة على الآذرين (الديون)، والضمانات المقدمة لضمان سداد هذه الديون.

الفصل
07

أمثلة:

- سندات الدين: السندات التي تصدرها الشركات أو الحكومات وتقرض المال مقابل الفوائد.
- الرهون العقارية: العقارات التي تُستخدم كضمان للقروض.

الفصل
07

4. حقوق التعويض

حقوق التعويض تتعلق بالحصول على تعويضات مالية في حال تعرض الفرد لأضرار أو خسائر نتيجة أفعال الغير.

أمثلة:

- التعويض عن الأضرار: تعويضات مالية بسبب الأضرار التي تسببها حوادث السيارات أو الإصابات الشخصية.

- التعويض عن فسخ العقد: التعويضات المستحقة إذا تم فسخ عقد العمل دون سبب مشروع.

الفصل
07

الحقوق المالية في المواثيق الدولية والتشريعات السعودية والعربية

في المواثيق الدولية:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 17): "لكل فرد حق في التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره. لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفًا."
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: يضمن حقوق العمل، وظروف العمل العادلة، وحماية الأسرة والضمان الاجتماعي.

في التشريعات السعودية:

- النظام الأساسي للحكم (المادة 20): يحمي الملكية الخاصة ويحدد كيفية نزع الملكية للمنفعة العامة مع تعويض عادل.
- نظام الرهن العقاري: ينظم حقوق الملكية العقارية والضمانات المقدمة للقروض.
- نظام حماية حقوق المؤلف: يحمي حقوق الملكية الفكرية في السعودية.

الفصل
07

في التشريعات العربية:

- الدساتير الوطنية: معظم الدساتير العربية تتضمن نصوًًا لحماية الملكية الخاصة والتعويض عن النزع للمنفعة العامة.
- قوانين العمل: تنظم حقوق العمال وأصحاب العمل، وتحدد شروط العمل العادلة والتعويضات.
- قوانين التجارة: تنظم المعاملات التجارية والعقود والالتزامات المالية بين الأطراف.

إذن الحقوق المالية هي جزء أساسي من النظام القانوني والاقتصادي، حيث تحمي مصالح الأفراد والشركات في التعاملات المالية والمادية، وتتضمن هذه الحقوق حقوق الملكية، العقود، الديون، التعويضات، والضمانات، وهي محمية بموجب القوانين الوطنية والمواثيق الدولية لضمان العدالة والإنصاف في المعامل

ختاماً اسمحوا لي أن أشكركم على حسن استماعكم، وأن أشير إلى الموضوعات التي تناولناها في هذه المحاضرة وهي على النحو الآتي:

- نظرية الحق
- علاقة الحق بالقانون
- الحقوق اللصيقة بالشخصية وخصائصها
- الحقوق المالية
- حقوق الملكية الفكرية

شكراً لكم

